المجلس الوطني للاستثمار: آلية لترقية الاستثمار أم عقبة تعترض سبيله؟

جمال قرناش [1]

[1] أستاذ محاضر قسم "ب"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.

البريد الإلكتروني: j.karnache@univ-chlef.dz

الملخص:

نتناول في هذه الدراسة الدور المنوط للمجلس الوطني للاستثمار في مجال ترقية وتطوير الاستثمار، وذلك بتسليط الضوء على ما جادت به النصوص القانونية المنظمة لأداء هذا الجهاز. محاولين التطرق ومعالجة مختلف الجوانب المتعلقة بذلك سواء من الناحية النظرية أو العملية.

توصلنا إلى أن النصوص القانونية المنظمة لهذا الجهاز أسندت له عدة أدوار في سبيل النهوض بالاستثمار، منها ما يتعلق بترقية مناخ الاستثمار بوجه عام، وأخرى تخص الاستثمار الأجنبي. إلا أن الواقع العملي أثبت أن دور المجلس يظل محدود في سبيل ترقية الاستثمار، وذلك نتيجة عدة عراقيل.

الكلمات المفتاحية:

المجلس الوطني للاستثمار، ترقية الاستثمار، العراقيل، المحدودية.

تاريخ إرسال المقال: 2020/12/24، **تاريخ مراجعة المقال:** 2021/12/16 ، **تاريخ نشر المقال:** 2021/12/31.

لتهميش المقال: جمال قرناش " المجلس الوطني للاستثمار: آلية لترقية الاستثمار أم عقبة تعترض سبيله"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 03 ، السنة 2021 ، ص ص . 73-83.

المقال متوفر على الرابط التالي: https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72

المؤلف المراسل: جمال قرناش، j.karnache@univ-chlef.dz

The National Investment Council: A Mechanism to Promote Investment or An Obstacle to its Path?

Summary:

In this study, we address the National Investment Council, by highlighting what the legal texts regulating the functioning and performance of this device have found. Trying to address and address various aspects related to it, whether in theory or in practice.

We have come to the conclusion that the legal vision of this body places it in the category of an apparatus as a mini-government council, and a donor with special roles, including those related to the promotion of the investment climate in general, and others related to foreign investment. However, the practical reality has proven that the role of the Council remains limited in order to promote investment.

Keywords:
National Investment Council, Investment Promotion, Limitations

Le Conseil national de l'investissement: un mécanisme de promotion de l'investissement ou un obstacle à celui-ci?

Résumé :

Dans cette étude, nous présentons le rôle confié au Conseil National de l'Investissement dans le domaine de la promotion et du développement de l'investissement, en mettant en exergue ce qu'énoncent les textes légaux réglementant les performances de cet organisme. Tout en abordant divers aspects liés à cela, à la fois en théorie et en pratique. Nous avons conclu que les textes juridiques réglementant cet organisme se sont vu attribuer plusieurs rôles afin de promouvoir l'investissement, notamment ceux liés à la promotion du climat d'investissement en général, et d'autres liés à l'investissement étranger. Cependant, la réalité pratique a prouvé que le rôle du Conseil reste limité dans la promotion de l'investissement, en raison de plusieurs obstacles.

Mots clés:
Conseil national de l'investissement, promotion des investissements, obstacles, Limitations.

مقدمة

يعتبر الاستثمار أحد أهم العوامل الرئيسية في الوقت الراهن التي تساهم في تطور وترقية اقتصاد الدول، حيث يصفه البعض[1] أنه جوهر عملية التنمية الاقتصادية.

وما يؤسس لذلك هو تراجع اقتصاديات الريع أو بالأحرى تراجع وتدني مداخيل قطاع المحروقات. وهو الأمر الذي بمقتضاه أصبح اللجوء للاستثمار من طرف الدولة ضرورة حتمية، على اعتبار أنه الحل الوحيد للتنصل من التبعية الاقتصادية للمحروقات، التي باتت غير مرحب بها من طرف كل المختصين في مجال الاقتصاد.

وإذا كان الاستثمار عنصر جوهري للنهوض باقتصاديات الدول، فإن ذلك لا يتحقق ما لم يرافقه إطار مؤسساتي في هذا النطاق، يهدف إلى مساعدة ومرافقة المستثمر.

وترتيبا على ذلك، وبغية ترقية الاستثمار تم استحداث بعض الهيئات من أجل المساهمة في ذلك، ولعل من بين أبرز تلك الهيئات المجلس الوطني للاستثمار. والذي أنشأ بموجب الأمر رقم 01-03 [2] المتعلق بتطوير الاستثمار والذي ألغي بموجب القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار[3] .

ونظرا لأهمية المجلس الوطني للاستثمار في المنظومة التشريعية الجزائرية، خصوصا في ظل الدور الحيوي للاستثمار داخل الدول، تراءى لنا من خلال هذه الورقة البحثية الخوض والبحث في مكانة هذه الهيئة في مجال ترقية وتطوير الاستثمار، وذلك في سياق الإشكالية المبلورة في التساؤل التالي :

هل يرقي أداء المجلس الوطني للاستثمار إلى المساهمة فعلا في ترقية وتطوير الاستثمار؟ أم أن التوجهات الحديثة لترقية الاستثمار تستدعي اعادة النظر في ذات الأداء؟

وبغية الإجابة على التساؤل المطروح، سنحاول التطرق إلى مختلف الجوانب التي تحكم أداء هذه الهيئة، سواء من حيث الإطار النظري، أو ما هو متاح في الواقع العملي، حيث سنعالج في هذه الدراسة مهام وصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار (أولا)، في حين سنعرج بعد ذلك على العراقيل التي تحد من غاية انشاء هذا المجلس (ثانيا).

أما بخصوص المنهج المعتمد في الدراسة، فيتمثل في المنهج التحليلي، الوصفي، وهذا من أجل التعرض لمختلف جزئيات البحث، بما فيها تحليل بعض الآراء الفقهية والتشريعية ذات الصلة بهذا الموضوع.

---

[1]-بهلول محمد قاسم، الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية، مطبعة دحلب، 1993، ص21.

[2]-الأمر 01-03 المؤرخ في 20 غشت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، ج.ر.ج.ج، عدد47، لسنة 2001، الملغى جزئيا.

[3]-القانون رقم 16-09، المؤرخ في 2016/08/03، المتعلق بترقية الاستثمار، ج.ر.ج.ج، عدد 46، مؤرخة، في 2016/08/03.

أولا: مهام وصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار

إن المجلس الوطني للاستثمار، قد جاءت نشأته واستحداثه في الجزائر، كتوجه واستراتيجية وطنية منتهجة في مجال النهوض بقطاع الاقتصاد. لذا كان لزاما تفعيل نشاط مختلف الهيئات المكلفة بالاستثمار[4] وعلى رأسها المجلس الوطني للاستثمار، ونظرا لخصوصية وحساسية المجال الذي يتابعه المجلس الوطني للاستثمار، فقد أسندت لها مجموعة من المهام والصلاحيات والتي تتراوح بين مهام متعلقة بترقية وتطوير مناخ الاستثمار، وكذا مهام متعلقة بالاستثمار الأجنبي، وذلك على الشكل التالي:

1- المهام المتعلقة بترقية وتطوير مناخ الاستثمار:

في الشق المتعلق بترقية وتطوير مناخ الاستثمار[5]، فان المجلس الوطني للاستثمار له عدة اختصاصات، منها اختصاصات استراتيجية، واختصاصات ادارية، وذلك على الشكل التالي:

أ-الاختصاصات الاستراتيجية للمجلس الوطني للاستثمار: حددت الاختصاصات الاستراتيجية للمجلس الوطني للاستثمار بموجب المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 06-355 المتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيلته وتنظيمه وسيره، والتي يمارس من خلالها صلاحياته كهيئة اقتراح وتصور، وكذا هيئة مبادرة، وفق الآتي[6] :

-اختصاصات المجلس باعتباره هيئة تصور واقتراح: يعتبر المجلس الوطني للاستثمار كهيئة اقتراح وتصور، وفي سبيل ذلك يتمتع بالصلاحيات التالية:

---

[4] -كذلك تم في هذا الإطار إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، والتي أنشأت أول مرة هذه الوكالة تحت اسم وكالة وترقية ودعم ودعم متابعة الاستثمار بموجب المرسوم التشريعي رقم 12/93 المؤرخ في 1993/10/05، ج.ر.ج.ج، عدد 64، مؤرخة في 10/10/ 1993 ؛ ثم صدر المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المؤرخ في 2006/10/09، المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وسيرها وتنظيمها ج.ر.ج.ج، عدد64، مؤرخة في 10/11/ 2006؛ والذي عدل بموجب المرسوم التنفيذي رقم 17-100، المؤرخ في 2017/03/05، المتضمن تعديل وتتميم المرسوم التنفيذي رقم 06-356، المؤرخ في 2003/10/09 ج.ر.ج.ج، عدد 16، مؤرخة في 2017/03/08.

[5] – يعرف الاستثمار بأنه:" سلسة من المصروفات تليها سلسلة من الإيرادات وذلك في فترات زمنية متعاقبة، وهذا الاستثمار قد يكون مادي كالأراضي، المباني والآلات، وعلى شكل غير مادي كالنقود تحت الطلب كالسندات والأسهم"- نقلا عن قادري عبد العزيز، الاستثمارات الدولية، دار النشر والتوزيع، بوزريعة ، الجزائر،2004، ص 11.

[6]- لتفاصيل أكثر حول ذلك، أنظر، نذير بن هلال، غياب سياسة الحكم الراشد في توزيع الاختصاص بين المجلس الوطني للاستثمار والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد02، العدد03، ص340.

-اقتراح الاستراتيجية الوطنية لتطوير الاستثمارات.

-اقتراح مدى ملائمة وتكيف التدابير التحفيزية للاستثمار مع التطورات الراهنة.

-يقترح على الحكومة التدابير والقرارات الواجب اتخاذها في سبيل تسهيل وتفعيل العملية الاستثمارية.

-اختصاصات المجلس باعتباره هيئة مبادرة: زود المنظم في مجال الاستثمار المجلس بعدة صلاحيات في هذا الاطار وهي:

-دراسة البرنامج الوطني لترقية الاستثمار وتحديد الاهداف المرجو تحقيقها.

-دراسة الاقتراحات التي من شأنها تعديل المزايا واستحداث مزايا جديدة .

-دراسة قائمة النشاطات والسلع والخدمات المستثناة من المزايا وتعديلها وتحيينها، وهو ما تم تفعيله بموجب المرسوم التنفيذي رقم 17-101 [7]، حيث أنه بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار تم استحداث قوائم جديدة للنشاطات والسلع والخدمات المستثناة من مزايا القانون رقم 16-09 .

-تحديد المقاييس التي يعتمد عليها لتبيان مدى أهمية المشروع الاستثماري بالنسبة للاقتصاد الوطني.

-دراسة الاتفاقيات المتعلقة بالاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني، والتي تبرم بين الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والمستثمر بعد موافقة المجلس.

-ضبط قائمة النفقات الممكن اقتطاعها من الصندوق المخصص لدعم الاستثمار وترقيته .

ب-الاختصاصات الإدارية: تستفيد الاستثمارات المسجلة لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بقوة القانون وبصفة آلية من مزايا مرحلة الانجاز، لكن هذا المبدأ تحكمه استثناءات تتمثل في تقييدها بضرورة الحصول على موافقة المجلس الوطني للاستثمار بالنسبة للاستثمارات التي يساوي أو يفوق مبلغها خمسة ملايير دينار (5.000.000.000دج)، وكذا تلك الاستثمارات التي تمثل أهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني.

-الاستثمارات التي يساوي أو يفوق مبلغها خمسة ملايير: بالرجوع إلى النصوص القانونية المنظمة للاستثمار سواء القانون رقم 16-09 المتعلق بالاستثمار، أو المرسوم التنفيذي رقم 17-102 المحدد لكيفيات تسجيل الاستثمارات وكذا شكل ونتائج الشهادة المتعلقة به[8] ، يلاحظ أن النص القانوني ألزم كل الاستثمارات التي

---

[7]- المرسوم التنفيذي رقم 17-101، المؤرخ في 2017/03/05، المحدد للقوائم السلبية والمبالغ الدنيا للاستفادة من المزايا وكيفيات تطبيق المزايا على مختلف أنواع الاستثمارات، ج.ر.ج.ج، عدد 16، مؤرخة في2017/03/08.

[8] - المرسوم التنفيذي رقم 17-102، المؤرخ في 2017/03/05، المحدد لكيفيات تسجيل الاستثمارات وكذا شكل ونتائج الشهادة المتعلقة به، ج.ر.ج.ج، عدد 16، مؤرخة في 2017/03/08.

تساوي مبلغ خمسة ملايير أو تفوقه ضرورة حصول أصحابها على موافقة المجلس الوطني للاستثمار بغية الاستفادة من المزايا الممنوحة في اطار تسجيل الاستثمار لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

وترتيبا على الطرح المشار إليه آنفا، فإنه من شأن ذلك خلق عقبات وآثار غير مرحب بها في مجال ترقية الاستثمار وفق ما ذهب إليه البعض[9]، على اعتبار أن تلك الموافقة المسبقة للمجلس الوطني للاستثمار من شأنها تقليص صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير للاستثمار، إذ يصبح دورها يقتصر على منح المزايا بمجرد تسجيل الاستثمار إلا للتي يقل مبلغها عن خمسة ملايير دينار؛ كما أن من آثاره تقييد الاستثمارات خصوصا إذا علمنا أن المجلس يجتمع كل 03 أشهر[10] على الأقل وهي مدة طويلة قد ينتظرها للمستثمر للحصول على المزايا؛ يضاف إلى ذلك اشكالية الطعن أمام لجنة الطعن المختصة ضد قرارات المجلس الوطني للاستثمار ، حيث أنه وإن كان المشرع قد منح حق الطعن للمستثمر أمام لجنة الطعن المختصة ضد القرارات الصادرة من إدارة أو هيئة مكلفة بتنفيذ قانون الاستثمار بشأن الاستفادة من المزايا، إلا أنه في الواقع العملي يلاحظ أن قرارات المجلس تشكل حالة خاصة، لأنه لا يتصور الطعن ضد قرارات صادرة عن هيئة سياسية تعتبر كمجلس حكومة برئاسة الوزير الأول[11] .

-الاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني: الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني هي استثمارات هادفة الى الحفاظ على حقوق الأجيال القادمة في التنمية، لكن التنمية المتوازنة أي التي تلبي حاجيات الأجيال الحاضرة والمستقبلية في آن واحد؛ لكن المشرع في القانون 16-09 اكتفى بعبارة " استثمارات ذات أهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني"، فهذا يجعل العبارة غير مفهومة وتحمل عدة تأويلات[12].

وباستقراء أحكام المادة 17 من القانون 16-09، فإنه ينتج عن الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني ابرام اتفاقية تدعى اتفاقية استثمار بين كل من الدولة الجزائرية ممثلة في الوكالة الوطنية

---

[9] – نذير بن هلال، المرجع السابق، ص 342.

[10] –أنظر، المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 06-355 المؤرخ في 2006/10/09، المتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيلته وتنظيمه وسيره، ج.ر.ج.ج، عدد 64، مؤرخة في 2006/10/11.

[11] – نذير بن هلال، المرجع السابق، ص 342-343.

[12] –عبد الغاني بركان، الحوافز الجبائية في مجال الاستثمار، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد15، عدد01، 2017، ص 327.

للاستثمار والمستثمر، بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار، كما يتم نشر نص الاتفاقية في الجريدة الرسمية [13].

هذا، وتجدر الاشارة إلى أن الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، تستفيد من مزايا اضافية[14] . حتى وإن كانت هناك مراسلة من المديرية العامة للضرائب بتاريخ 2018/10/30 والتي جاءت بناء على ما ساقه قانون المالية التكميلي لسنة2018[15] والتي مفادها أن المجلس الوطني للاستثمار لم يعد مخولا بمنح تخفيضات أو اعفاءات من الرسوم والضرائب بالنسبة للمشاريع ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، على اعتبار أن تلك الامتيازات قد الغاها قانون المالية التكميلي لسنة 2018. ورغم ذلك فإن المجلس عقد اجتماعا برئاسة الوزير الاول بتاريخ 2018/10/30، ومنح خلال الاجتماع امتيازات ضريبية جديدة لإحدى المؤسسات المختصة في تركيب السيارات[16].

2-المهام المتعلقة بالاستثمار الأجنبي: نظرا للخصوصية التي يتمتع بها الاستثمار الأجنبي، فإن المجلس الوطني للاستثمار يلعب دور هام وجوهري في هذا الإطار، حيث يقوم بدراسة أولية تتعلق بالمستثمر صاحب الملف الاستثماري، وذلك بالتدقيق في جوانب عدة منها التأكد من أن المستثمر غير ممنوع من الاستثمار في الجزائر، أو إذا كان من رعايا دولة تربطها اتفاقية مع الجزائر أم لا؛ كما أن المجلس يقوم بدراسة خاصة للمشروع الاستثماري من حيث احترام المستثمر للقواعد القانونية في هذا الشأن، كما يراقب الشكل التجاري المزمع انشاء المشروع الاستثماري وفقه؛ ومن ناحية أخرى يراقب المجلس الوطني للاستثمار ملف المشروع من الناحية الاقتصادية وذلك من عدة نقاط أهمها: الجدوى الاقتصادية، اتجاه المنتجات، القطاع المعني بالاستثمار. كما يدرس المجلس مختلف انعكاسات هذا المشروع من الناحية الاجتماعية خصوصا مـــن جانب

---

[13]- المرجع نفسه، ص327.

[14]-أنظر، المادة 18 من القانون رقم 16-09.

[15]-القانون رقم 13-18، المؤرخ في 2018/07/11، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2018، ج.ر.ج.ج، عدد42، مؤرخة في 2018/07/15.

[16]- مقال منشور بالموقع الالكتروني لجريدة البلاد: https://www.elbilad.net/article/detail?id=90196، بتاريخ :2018/11/16، شوهد بتاريخ: 2020/01/26.

احداث الشغل وترقيته، إضافة إلى دراسته من الناحية البيئية والتكنولوجية[17].

وعقب الانتهاء من دراسة الملف من مختلف النواحي يتخذ المجلس الوطني للاستثمار قراره سواء بالرفض أو القبول، كما أن دور المجلس لا يتوقف عند هذا الحد، وإنما يتعدى دوره إلى مراحل أخرى، حيث يتولى مهمة تقرير التسهيلات الإدارية، كما له دور منح التحفيزات الجبائية، سواء في مرحلة الانجاز أو الاستغلال[18] .

ثانيا: العراقيل التي تحد من غاية انشاء المجلس الوطني للاستثمار

إن أداء المجلس الوطني للاستثمار، ورغم المكانة التي يحتلها هذا المجلس، والتي كانت من المفروض أن تؤهله للعب دور الفاعل في سبيل تطوير وترقية الاستثمار في بلادنا، إلا أن أداء المجلس الوطني للاستثمار يظل أداء محدود ويكتنفه القصور، ولم يصل بعد إلى الدرجة التي ينبغي أن يكون عليها، وحتى أنه يشكل أحيانا كثيرة عقبة في سبيل تسريع وتيرة المشاريع الاستثمارية، ، وذلك للاعتبارات الآتي بيانها:

1- عدم استقلالية المجلس الوطني للاستثمار:

إن المجلس الوطني للاستثمار ووفق ما أشارت إليه النصوص القانونية[19] بشأنه أنه جهاز موضوع تحت سلطة رئيس الحكومة الذي يتولى رئاسته .

ومن ثمة، فإن تكييف المشرع الجزائري للمجلس الوطني للاستثمار، جعله كهيئة إدارية غير مستقلة، على اعتبار أن تحت سلطة رئيس الحكومة أو كما يعرف حاليا بالوزير الأول. وبالنتيجة تبعية المجلس الوطني للاستثمار للسلطة التنفيذية، والخضوع لرقابتها.

كما أن ما يلاحظ في هذا الصدد أن المشرع الجزائري لم يمد المجلس الوطني للاستثمار بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، عكس توجهه بخصوص الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار التي تتمتع بالشخصية المعنوية[20] وهو الأمر الذي من شأنه منحها امتيازات السلطة العامة، بما يسمح لها بتحقيق أهداف تطوير الاستثمار وترقيته على أكمل وجه .

---

[17]-لتفاصيل أكثر حول دور المجلس الوطني للاستثمار بخصوص الاستثمارات الأجنبية، أنظر، نفيسة عسالي، اختصاصات المجلس الوطني للاستثمار في جانب الاستثمارات الأجنبية، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد13، العدد01، ص389 وما يليها.

[18]- المرجع نفسه.

[19]- أنظر، المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 06-355. ،

[20] -أنظر، المادة 26 من القانون رقم 16-09.

وعليه، فإن المجلس الوطني للاستثمار لا يتمتع بالاستقلالية اللازمة في اتخاذ قراراته، حيث يغلب عليه الطابع السياسي أكثر منه أداة تسعى لترقية الاستثمار، خصوصا وأن رئاسة هذا المجلس تعود للوزير الأول، ومن ثمة فإن القرارات المتخذة من طرف هي نابعة من توجيهات الحكومة.

وهو الأمر الذي من شأنه اضعاف دوره في مجال الاستثمار، خصوصا وأن الدور المنوط به دور حساس يشمل تلك الاستثمارات التي توليها الدولة أهمية خاصة بالنظر إلى طبيعتها أو أطرافها وكذا المبالغ المالية الخاصة بها. ومن ناحية أخرى فإن المستثمر الذي يرى أنه تضرر من قرارات المجلس قد ينأى عن الطعن في قرارات هذا الأخير، وذلك نظرا لطبيعته المتسمة بالطابع الحكومي.

وتأسيسا على ذلك، تعد الاستقلالية أمرا ضروريا حتى يتمكن أي جهاز من أداء مهامه وصلاحياته بما في ذلك المجلس الوطني للاستثمار، خصوصا وأن استحداث هذا المجلس يعد خلاصة لتفكير معمق حول كيفية توحيد القرار، كما يعد جهاز ذو اختصاص وطني يضم مجموعة من القطاعات[21] التي لها علاقة بمجال الاستثمار للقيام بمهامه خاصة تفعيل عملية الاستثمار في الجزائر[22] .

---

[21] – حيث أن تنظيم المجلس الوطني للاستثمار، ووفق ما تضمنته المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 06-355المتعلق بتنظيم هذه المجلس، فإن تشكيلة المجلس تتكون من عدة وزراء لهم علاقة بمجال الاستثمار، والتي تتمثل فيما يلي:

–الوزير المكلف بالجماعات المحلية.

–الوزير المكلف بالمالية

– الوزير المكلف بترقية الاستثمارات

–الوزير المكلف بالتجارة

الوزير المكلف بالطاقة والمناجم

–الوزير المكلف بالصناعة

–الوزير المكلف بالسياحة.

– الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

–الوزير المكلف بتهيئة الاقليم والبيئة.

وفضلا عن التركيبة السالف بيانها، فإنه بإمكان المجلس عند الحاجة الاستعانة بكل شخص له كفاءة أو خبرة في ميدان الاستثمار.

[22]– أقلولي ولد رابح صافية، المرجع السابق، ص03.

2- أداء المجلس الوطني للاستثمار يقيد صلاحيات الوكالة الوطنية للاستثمار:

حيث يلاحظ أن صلاحيات المجلس الوطني للاستثمار تقيد أداء الوكالة الوطنية للاستثمار، حيث يبقى للوكالة صلاحية معالجة الملفات الاستثمارية التي يقل مبلغها عن خمسة ملايير دينار دون سواها. وهو أمر يكرس نظام الإدارة المركزية وعرقلة الاستثمار، على اعتبار أن للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار فروع محلية على مستوى 48 ولاية، إلا أنها لا تستطيع معالجة تلك المشاريع الاستثمارية، وهو ما يشكل تقييد واضح لسلطة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وبالأخص فروعها على المستوى المحلي.

3- اجتماعات المجلس الوطني للاستثمار اجتماعات محدودة:

إن اجتماعات المجلس الوطني للاستثمار تعد اجتماعات محدودة، حيث أنه كما أنه يجتمع كل 03 أشهر على الأقل، وهو أمر من تبعاته تأثير سلبي على المستثمر ومشروعه الاستثماري، على اعتبار أن تلك الفترة قد ينتظرها المستثمر بغية النظر في مشروعه، وهي مدة طويلة في المجال الاقتصادي بصفة عامة ومجال الاستثمار على وجه الخصوص، الذي يتطلب السرعة؛ فلماذا نجبر مستثمر بإمكانه خلق مشروع استثماري وتوفير مناصب شغل لمدة زمنية معتبرة؟

4- افتقار قرارات وأراء وتوصيات المجلس للشفافية:

لقد أكدت المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 06-355 على أن أعمال المجلس تتوج بقرارات وأراء وتوصيات؛ إلا أن ما يلاحظ أن النص القانوني لم يشر إلى ضرورة الإعلان الخارجي لتلك الأعمال، حيث أن عدم نشر وإعلان تلك القرارات والآراء والتوصيات من شأنه إضفاء الضبابية على أعمال المجلس، وبالنتيجة البعد عن تعزيز قواعد النزاهة والمصداقية في إطار معالجة ملفات المستثمرين.

وفي خضم ما سلف بيانه، فإنه برزت إلى السطح مطالب بحل المجلس الوطني للاستثمار باعتباره يشكل عقبة أمام الاستثمار، حيث سبق لعدد من المتعاملين الاقتصاديين أن أكدوا أن هذا المجلس تسبب في اعتراض سبيل العديد من الاستثمارات الأجنبية سنة 2018 وبداية 2019، حيث لم يعط موافقته عليها من طرف الوزير الأول السابق، الذي كان يرأس المجلس حينها، مقترحين في حال استمر هذا المجلس في عمله بأن يمس تدخله المشاريع الضخمة التي تبلغ قيمتها أكثر من 50 مليار دولار على سبيل المثال فقط. ويرى أصحاب هذا المطلب أن الوقت مناسب لحل هذا لمجلس، وذلك بسبب الوضع الحالي والأزمة السياسية والتغييرات التي طالت مسؤولين كبارا في الدولة، وكذا حملة المتابعات التي مست رجال أعمال ورؤساء مؤسسات اقتصادية وبنوك عمومية. من جهتهم يرى خبراء اقتصاديون أن المجلس الوطني للاستثمار، وكبقية المجالس والصناديق التابعة

للدولة، لا يعتمد في عمله ونشاطه على المعطيات الاقتصادية وإنما يتدخل القرار السياسي في تسييره، وهو ما ظهر من خلال نشاطه في السنوات الأخيرة، ومنحه الموافقة على مشاريع غير مجدية اقتصاديا على غرار مشاريع تركيب السيارات، فيما رفضت مشاريع أخرى كان يمكن أن توفر مداخيل مهمة للخزينة العمومية، معتبرين أن حل هذا المجلس من شأنه أن يمثل دفعا آخر للاستثمارات الأجنبية[23].

خاتمة:

بعد الانتهاء من هذه الدراسة، نخلص إلى أن المجلس الوطني للاستثمار اعتبرته النصوص القانونية المنظمة له جهاز موضوع تحت سلطة الوزير الأول الذي يتولى رئاسته، ومن ناحية أخرى فإن إنشاء ذات الجهاز قد جاء كتوجه واستراتيجية وطنية منتهجة في مجال النهوض بقطاع الاقتصاد.

وقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

– أسند المشرع للمجلس مجموعة من المهام والصلاحيات، والتي تتباين بين مهام متعلقة بترقية وتطوير مناخ الاستثمار، وكذا له صلاحيات بخصوص الاستثمار الأجنبي.

– حيث أنه في الشق المتعلق بترقية وتطوير مناخ الاستثمار، فان المجلس الوطني للاستثمار له عدة اختصاصات، منها اختصاصات استراتيجية، واختصاصات ادارية.

–أما بخصوص صلاحيته في مجال الاستثمار الأجنبي فهو يلعب دور هام وجوهري في هذا الإطار، وبالأخص مراقبته لملف المشروع من ناحية الجدوى الاقتصادية، وكذا مختلف انعكاسات هذا المشروع من الناحية الاجتماعية خصوصا من جانب احداث الشغل وترقيته، إضافة إلى دراسته من الناحية البيئية والتكنولوجية.

–إن أداء المجلس الوطني للاستثمار في الواقع العملي بات يشكل عقبة تعترض سبيل المشاريع الاستثمارية، وذلك نظرا لعدة عراقيل تحد من غاية انشائه، وبالنتيجة فإن دوره في ترقية الاستثمار يعد دور محدود.

وفي الختام، ونظرا للاعتبارات السالف بيانها، نوصي ب:

– ضرورة اعادة النظر في سير أداء المجلس الوطني للاستثمار، وذلك بمنح المهام الموكلة اليه للوكالة الوطنية للاستثمار ووضع ممثلين عن القطاعات المعنية بالاستثمار على مستوى الادارة المركزية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وهذا بغية القضاء على التداخل في المهام، وبالنتيجة تسهيل مختلف العمليات المتعلقة بالاستثمار.

[23]– مطالب بحل المجلس الوطني للاستثمار لتحرير الاستثمار الأجنبي، مقال منشور بالموقع الالكتروني: http://elraaed.com/ara/watan/140896، بتاريخ 2019/09/15، شوهد بتاريخ 2020/01/26.